

لِمَنِ الْأَمْرُ مَا يَهِمُّ



جمهوريّة مصر العربيّة

رَئَاسِيَّةِ الْجُمُهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

السنة	الصادر في ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ الموافق (١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م)	العدد
الستون		٣٣

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

- قرار رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠١٦ بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ٤
- قرار رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٧ بتعيين السيد القاضي / ذكريا عبد العزيز عثمان على - النائب العام المساعد مدير التفتيش القضائي للنيابة العامة ، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة ، وندب السيد القاضي / ذكريا عبد العزيز عثمان على - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، للعمل مساعدًا لوزير العدل لشئون مكافحة الفساد وشكاوى المواطنين ٣٥
- قرار رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٧ بعزل السيد / محمد حامد أبو العلا الشريف - نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية من وظيفته ٣٦
- قرار رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٧ بعزل السيد / أحمد محمد مصباح عيسى - النائب بهيئة قضايا الدولة من وظيفته ٣٧
- قرار رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٧ بنقل السيد / وائل نبيل طه محمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة أسوان الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التنمية المحلية ٣٨
- قرار رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠١٧ بنقل السيد / عادل طلعت عبد الخالق طلعت حسن شعبان - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة الصحة والسكان ... ٣٩
- قرار رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية بناحية المناصفور - مركز ديرب نجم بمحافظة الشرقية من أعمال المتنفعنة العامة ٤٠
- قرار رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة ٥١٤٤ فدان ، من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لاستخدامها في إقامة مجتمع عمراني جديد (مدينة المنصورة الجديدة) ... ٤٥
- قرار رقم ٣٨٦ لسنة ٢٠١٧ بمعاملة صاحب السمو الأمير / صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت - المعاملة المقررة للمصريين في تطبيق أحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ المشار إليه ، وذلك بخصوص تملك بعض قطع الأرض ٤٨
- قرار رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٧ بتعديل تاريخ أقدمية السيد / وليد حسن صالح حسن - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة ٥٠
- قرار رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠١٧ برد أقدمية الأستاذ / مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] في درجة رئيس نيابة من الفئة (ب) ، الأستاذ / مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] في درجة رئيس نيابة من الفئة (أ) ٥١
- قرار رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٧ بإرجاع أقدمية المستشارين / محمد كمال أحمد شلبي - في وظيفة وكيل عام أول بهيئة النيابة الإدارية ، وليد عثمان عبد الحميد عبد الرؤوف - في وظيفة وكيل عام بهيئة النيابة الإدارية ٥٢

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

رقم الصفحة

قرار رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة ٦٠٩٩ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ، منها مساحة ١٤،٥ فدان نقلًا من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، لاستخدامها كمجتمع عمراني جديد في التوسيع العمراني لمدينة ١٥ مايو
٥٤

قرار مجلس الوزراء

قرار رقم ٦ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / إحسان إسماعيل جبر القراء - السابق اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ للالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل بجهازها الأمني دون ترخيص سابق
٥٨

قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١٥٤٠ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٠٠٠ ، بحى المعصرة ، حدائق حلوان - محافظة القاهرة ، لإقامة مركز طبى شامل عليها
٥٩

قرار رقم ١٥٤١ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعى أرض من أملاك الدولة الخاصة ، الواقعتين خلف جمعية السيدة نفيسة على شارع رايل بعين حلوان - محافظة القاهرة بمساحتين مختلفتين لإقامة بعض الأنشطة عليها
٦١

قرار رقم ١٥٤٣ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٨٠٠ بناحية وراق العرب بمحافظة الجيزة ، بالمجان ، لإقامة موقف أوبيس عليها
٦٣

قرار رقم ١٥٤٤ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٧٧٦٠ بناحية نجع الفلاحين والعماراب بقرية الجعايرة - مركز دراو بمحافظة أسوان ، بالمجان ، لإقامة ملعب شباب ومبني إدارى عليها
٦٥

قرار رقم ١٥٤٥ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٥٠٠٠ بناحية الطريق الدائري (إسكندرية/ السلسلي) بمراكز ومدنية مطروح بمحافظة مطروح ، بالمجان ، لإقامة سجن مرکزى بمطروح عليها
٦٧

قرار رقم ١٥٤٦ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ستة قارات بقرية السلامية - مركز نجع حمادى - محافظة قنا ، بالمجان ، لإقامة وحدة صحية عليها ...
٦٩

قرار رقم ١٥٤٧ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٢٥٠ الكائنة بقرية الكيمان - مركز إسنا - محافظة الأقصر ، بالمجان ، لإقامة مدرسة الكيمان الإعدادية عليها
٧١

قرار رقم ١٥٤٨ لسنة ٢٠١٧ بتأثبيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣(٣) قارات و١٦ سهماً) ، ناحية شنيط الحراوة الهراسة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها
٧٣

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على اتفاقية تعين الحدود البحرية

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية تعين الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية والخطابات المتبادلة بشأنها، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م)

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٤ يونيو سنة ٢٠١٧ م).

اتفاقية

تعيين الحدود البحرية

بين جمهورية مصر العربية

والمملكة العربية السعودية

انطلاقاً من روابط الأخوة التي تربط الشعبين والبلدين الشقيقين ، جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، بقيادة فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسى رئيس جمهورية مصر العربية وأخيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية ، وتأكيداً لهذه الروابط الأخوية المتميزة بين البلدين الشقيقين ، ورغبة منها فى تحقيق وإدامة مصالحهما المشتركة وبما يخدم علاقات حسن الجوار الدائمة بينهما .

وأتصالاً بحضور الاجتماع الختامي لأعمال اللجنة المشتركة لتعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/٧ .

فقد اتفق البلدان على تعيين الحدود البحرية بينهما وفقاً لما يلى :

(المادة الأولى)

١ - يبدأ خط الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية من نقطة الالتقاء المشتركة للحدود البحرية المصرية السعودية الأردنية في خليج العقبة والتي سيتم الاتفاق عليها لاحقاً بين الدول الثلاث .

٢ - يمتد خط الحدود البحرية بين البلدين من نقطة الالتقاء المشتركة للحدود البحرية المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة إلى نقطة خط الحدود البحرية رقم (١١) ، ومنها يمتد في خطوط مستقيمة تصل بين نقاط خط الحدود البحرية بين البلدين في خليج العقبة والبحر الأحمر حتى نقطة خط الحدود البحرية رقم (٦١) ، وفقاً للاحديات الجغرافية لن نقاط خط الحدود البحرية بين البلدين التالية :

٣ - إن النظام الجيوديسي العالمي (٨٤ - WGS) هو مرجع الإحداثيات الجغرافية لنقاط خط الحدود البحرية المذكورة في هذه المادة .

(المادة الثانية)

١ - مرفق بهذه الاتفاقية خارطة مجمعة من خارطتي الأدميرالية البريطانية رقم (١٥٨) ورقم (١٥٩) بقياس رسم (١ : ٧٥٠٠٠) موضع عليها من البلدين ، توضح خط الحدود البحرية بينهما ، وتكون هذه الخارطة للإيضاح فقط .

٢ - يكون المرجع الأساسي لخط الحدود البحرية بين البلدين هو الإحداثيات الجغرافية لواقع نقاط خط الحدود البحرية الواردة في المادة الأولى من هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة)

١ - يتم التصديق على هذه الاتفاقية وفقاً لإجراءات القانونية والدستورية في كلا البلدين ، وتدخل حيز التنفيذ من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها .

٢ - يتم إخطار الأمين العام للأمم المتحدة بهذه الاتفاقية لتسجيلها وفقاً لأحكام المادة (١٠٢) من ميثاق الأمم المتحدة ، بعد دخولها حيز التنفيذ .

حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية ، وتم التوقيع عليهما بمدينة القاهرة في جمهورية مصر العربية في يوم الجمعة الأول من شهر رجب عام ١٤٣٧هـ الموافق الثامن من شهر أبريل عام ٢٠١٦م .

عن

جمهورية مصر العربية

شريف إسماعيل محمد

رئيس مجلس الوزراء

عن

المملكة العربية السعودية

محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ولي ولی العهد

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء

وزير الدفاع

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

٧

خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٤	٥٢	٥٧,٧٩	٢٩	٢٢	٢٠,٥٢	١
٣٤	٥٢	٤٤,٧١	٢٩	٢٢	.١,٠٧	٢
٣٤	٥٢	١٥,٥٤	٢٩	٢٠	٣٤,٦٤	٣
٣٤	٥١	١٧,٩٤	٢٩	١٩	١٦,٩٥	٤
٣٤	٥٠	٢٥,٢٨	٢٩	١٧	٢٢,١٨	٥
٣٤	٤٩	٥٦,٩٤	٢٩	١٦	٣٦,٦٢	٦
٣٤	٤٩	٣٢,١٦	٢٩	١٣	٥٧,١٣	٧
٣٤	٤٨	٤٥,٨٠	٢٩	١١	.٥,٣٤	٨
٣٤	٤٦	٤٨,٥٤	٢٩	.٦	٤٨,.٦	٩
٣٤	٤٥	٤٧,٣٥	٢٩	.٣	٣٠,٢٧	١٠
٣٤	٤٥	٥٧,٧٤	٢٩	..	٢١,٦٠	١١
٣٤	٤٥	٣٥,٣٦	٢٨	٥٧	١٩,٤٦	١٢
٣٤	٤٤	.١,٧٤	٢٨	٥٤	٤٠,٥٣	١٣
٣٤	٤٤	٠٠,٤١	٢٨	٥٣	.٥,٧٦	١٤
٣٤	٤٤	١٠,٣٢	٢٨	٥١	٢٠,٧٤	١٥
٣٤	٤٤	.٣,٦٦	٢٨	٥٠	.١,٤٥	١٦
٣٤	٤٣	٢٦,٢٧	٢٨	٤٨	١٧,٨٣	١٧
٣٤	٤٢	٣٩,٥٢	٢٨	٤٣	٥٦,٩٨	١٨
٣٤	٤١	.٨,٧٤	٢٨	٣٩	٥٣,٤٤	١٩
٣٤	٤٠	٥٠,٧٧	٢٨	٣٦	٢٧,٤٨	٢٠
٣٤	٤٠	.٥,٢٩	٢٨	٣٢	٥١,٥٩	٢١

خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٤	٣٩	.٤,٨٩	٢٨	٣١	.٣,٩٣	٢٢
٣٤	٣٨	.٩,٩٠	٢٨	٢٨	.٥,.٣	٢٣
٣٤	٣٧	.٩,٤٢	٢٨	٢٥	٣٧,٣٦	٢٤
٣٤	٣٦	.٣,٨١	٢٨	٢٣	٣٨,١٨	٢٥
٣٤	٣٥	١٢,٨٥	٢٨	٢٢	٤٥,٨١	٢٦
٣٤	٣٤	٢٣,.٥	٢٨	٢٠	٣٧,٧.	٢٧
٣٤	٣٢	٣٨,١٠	٢٨	١٦	٥١,٧٣	٢٨
٣٤	٣٢	٤٣,.٧	٢٨	١٤	٤٤,٢٣	٢٩
٣٤	٣٢	.٢,٦٨	٢٨	١١	١٠,٤٣	٣٠
٣٤	٢٩	٢٧,١٧	٢٨	.٣	٣٨,٨٩	٣١
٣٤	٢٨	.٨,٦١	٢٨	.٢	.٦,٣.	٣٢
٣٤	٢٧	٤٢,٢٧	٢٨	..	٢٣,٩٦	٣٣
٣٤	٢٧	٥٠,.٩	٢٧	٥٨	٤٠,٥٩	٣٤
٣٤	٢٧	٤٨,٩٥	٢٧	٥٨	.٣,٩٢	٣٥
٣٤	٢٧	٢٠,٤٥	٢٧	٥٤	٤٠,٧٤	٣٦
٣٤	٢٨	٢٦,..	٢٧	٥٠	١١,١٥	٣٧
٣٤	٤٣	٣١,٧.	٢٧	١٩	٤٠,.٣	٣٨
٣٤	٥٧	١٣,٤٦	٢٦	٤٦	٤٣,٥٤	٣٩
٣٤	٥٨	٢١,٢٩	٢٦	٤٠	٣٨,٣٦	٤٠
٣٥	١٠	٤٨,٣٣	٢٦	٢٢	.٣,٩٥	٤١

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٥	٢٤	٠٠,٤٨	٢٦	٠٥	٢٦,٢٩	٤٢
٣٥	٢٨	٥٣,١٨	٢٦	٠٠	١٦,٢٨	٤٣
٣٥	٣٧	٠٨,٥٩	٢٥	٤٤	٠٨,٣١	٤٤
٣٥	٤١	٤٧,٤٢	٢٥	٢٣	٠٧,٥٢	٤٥
٣٥	٤٧	٥٢,٧١	٢٥	١٥	٢٠,٤٥	٤٦
٣٦	٠٠	٥٨,٤١	٢٥	٠١	٢٥,٧٥	٤٧
٣٦	٠٩	١٤,٧٠	٢٤	٤٩	٥٠,٤١	٤٨
٣٦	١٠	٢٣,٧٠	٢٤	٤٨	٠٨,٦٩	٤٩
٣٦	١٤	٤٤,٦٨	٢٤	٤١	٥٢,٩٣	٥٠
٣٦	١٨	٢٦,٥٠	٢٤	٣٤	٥٩,٦٢	٥١
٣٦	٢٢	٣٤,٠٥	٢٤	٢٨	٢٣,٢٦	٥٢
٣٦	٢٧	٠٧,٢٦	٢٤	١٢	١٨,٧٩	٥٣
٣٦	٥٩	٥٣,٧٩	٢٣	٣١	٢٢,٢٠	٥٤
٣٧	٠٩	٥٢,١٢	٢٣	١٧	٢٧,٦٥	٥٥
٣٧	٢٩	٤٣,٩٩	٢٢	٥٨	٣٠,٤٧	٥٦
٣٧	٣٨	٥٣,٦٦	٢٢	٤٨	٢١,٦٥	٥٧
٣٧	٤٤	١٣,٣٨	٢٢	٣٧	٠١,٥٧	٥٨
٣٧	٤٧	٢٦,١٢	٢٢	٢٩	٥٤,٨٣	٥٩
٣٧	٥٣	١٠,٧٠	٢٢	١٧	٣٢,٧٣	٦٠
٣٧	٥٣	٤٣,٧٠	٢٢	٠٠	٠٠,٠٠	٦١

معالى الأخ الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية بجمهورية مصر العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

يسرنى أن أبعث لمعاليكم بهذه الرسالة وأستهلها بتقديم خالص تحياتى وأطيب تمنياتى لكم بمفور الصحة والعافية ودوام التوفيق . وأنها لفرصة طيبة أن أكتب لمعاليكم بعد زيارة فخامة الرئيس حسنى مبارك لبلده الشقيق المملكة العربية السعودية وزيارة صاحب السمو الملكى ولى عهد المملكة العربية السعودية لجمهورية مصر الشقيقة الأمر الذى أكد على عمق العلاقات القائمة بين بلدينا وشعبينا الشقيقين ، تلك العلاقات التى تحكمها على الدوام مبادئ الوئام والاحترام المتبدل والحرص المشترك على صيانة المصالح العليا للأمة العربية والإسلامية وهى علاقات ترسخت على مر العهود واتسمت بما تميزت به نتيجة الإيمان الراسخ بوحدة الهدف والمصير المشترك .

وأود ابتداء أن أؤكد لمعاليكم حرص حكومة المملكة العربية السعودية الدائم حتى القيام بكل ما من شأنه تدعيم علاقات بلدانا وخدمة مصالحهما والدفاع عن حقوقهما ، واتخاذ جميع المواقف بعيدة النظر التى لا تكرس المصلحة الخاصة الضيقة بقدر تكريسها لأهداف بعيدة المدى تصب نتائجها دائما فى وعاء المصلحة العربية المشتركة وخدمة أهدافها . كما أنى على يقين راسخ بأن حكومة جمهورية مصر العربية تسعى أيضا فى تعاملها وموافقتها إلى تحقيق الشىء ذاته انطلاقاً من وحدة الهدف والمصير المشترك اللذان يربطان بين بلدانا الشقيقين .

ومن هذه المنطلقات ، ورغبة فى إيجاد الحلول المناسبة لأى أمور معلقة بين بلدانا أود أن أطرق إلى موضوع جزيرتى صنافير ، وتيران ، التابعتين للملكة العربية السعودية

والواعتين عند مدخل خليج العقبة ، حيث يعلم معاليكم أنه نتيجة للاتصالات التي جرت بين مسئولي البلدين عام ١٣٦٩هـ الموافق ١٩٥٠م ورغبة من حكومتي البلدين في تعزيز الموقف العسكري العربي في مواجهة الكيان الصهيوني ، ونظرًا لوقعهما الاستراتيجي في مدخل خليج العقبة فقد وافقت حكومة المملكة العربية السعودية على أن تكونا تحت الإدارة المصرية حينذاك لتنمية الدفعتين العسكرية والمصرية في سيناء ومدخل خليج العقبة لا سيما بعد أن احتلت العصابات الصهيونية ميناء أم رشش (إيلات) في ٩ مارس ١٩٤٩م الأمر الذي خلف وجوداً فعلياً لإسرائيل في منطقة خليج العقبة . وفي الوقت الذي بدأت جمهورية مصر العربية الشقيقة تستعيد الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام ١٩٦٧م تلقى الملك خالد يرحمه الله رسالة من الرئيس السوداني السابق جعفر محمد النميري في عام ١٤٠٣هـ تتضمن رجاء فخامة الرئيس محمد حسني مبارك بعدم إثارة موضوع الجزرتين حتى يتم الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المصرية وببقى أمرها مسألة عربية فيما بين المملكة وجمهورية مصر العربية .

وإننى على يقين أن العلاقات الطيبة القائمة بين البلدين الشقيقين والتي تحرص حكومتاهم بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وأخيه فخامة الرئيس محمد حسني مبارك على تطويرها وتنميتها بما يخدم مصلحة البلدين والشعبين الشقيقين سوف تهيئ فرصة طيبة لحكومة جمهورية مصر العربية الشقيقة بإعادة الجزرتين المذكورتين إلى حكومة المملكة العربية السعودية .

مؤكداً أن هذا الطلب لا يرمى إلا إلى تعزيز نهج التعاون المعهود بين بلداننا الشقيقين ومسعاهما الدائم للحفاظ على الأمن والاستقرار في منطقتنا وتحقيق مزيد من المنعة والعزيمة لأمتنا العربية والإسلامية ، وكل ما فيه المصلحة المشتركة للبلدين الشقيقين .

وإنى على ثقة تامة أن هذا الأمر سوف ينال من معاليكم ومن حكومة جمهورية مصر العربية كل الاهتمام ... كما أن أى نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية تفرضها طبيعة وضع معين يستدعي أن تبقيا تحت إدارة جمهورية مصر العربية وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة العربية السعودية ما هو جدير به من اهتمام وسننظر فيه بكل تبصر فى الأمور .

والله أسأل أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير أمتنا وعزتها وبما يحقق مصالحها العليا .

ونفضلوا معاليكم بقبول وافر تقديرى وامتنانى

سعود الفيصل

وزير خارجية المملكة العربية السعودية



معالى الأَخْ الدَّكْتُور / أَحْمَد عَصْمَت عَبْدِ الْمُجِيد

نَائِبُ رَئِيسِ الْوُزَارَاءِ وَوزِيرُ الْخَارِجِيَّةِ بِجَمِيعِهِ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

إنه لمن دواعي سروري أن أبعث لمعاليكم بخطابي هذا مستهلا إياه بخالص التحيات وأطيب التمنيات لكم بوفور الصحة والعافية ودوام التوفيق ، وإنها لفرصة طيبة أن أكتب لمعاليكم في أعقاب زيارة خادم الحرمين الشريفين لبلده الشقيق جمهورية مصر العربية ، وما حفلت به هذه الزيارة من مظاهر عظيمة تدل على عمق الروابط والعلاقات بين بلدنا وشعبينا الشقيقين بما يؤكد من جديد خصوصية العلاقات التي تجمع بين البلدين على نحو يدفعها لآفاق أوسع وميادين أرحب من التعاون البناء بما يخدم أهدافنا وسياساتنا المشتركة .

وأود أن أشير إلى الاتصالات التي جرت بيني وبين معاليكم وأخرها اجتماعي بكم في نيويورك بتاريخ ١٤٠٩/٢/١٦ والذى تطرق إلى بحث موضوع جزيرتي صنافير وتيران التابعتين للمملكة العربية السعودية حين أبديت عدم وجود أى اعتراض أو تحفظ لديكم فيما يخص سيادة المملكة على هاتين الجزرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصرإقليمية والدولية التي تقتضى بعدم تواجد أية قوات عسكرية بهما .

وهنا أود أن أبدى لمعاليكم أن حكومة المملكة العربية السعودية لا تنوى خلق ظروف قد تؤثر على النهج الذى رسمته مصر الشقيقة لسياساتها الخارجية ، وكل ما فى الأمر هو عودة الجزرتين بعد أن انتهت أسباب الإعارة .

وكما سبق وأشارت فى كتابى السابق لمعاليكم بتاريخ ١٤٠٩/٢/٣ فى هذا الصدد فإن أى نظرة خاصة لهاتين الجزرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية تفرضها طبيعة وضع معين يستدعي أن يبقىا تحت إدارة جمهورية مصر العربية وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة العربية السعودية ما هو جدير به من اهتمام وستنظر فيه بكل تبصر فى الأمور .

لذا فإذا وافق معاليكم فإنني أود اعتبار خطابي هذا وجواب معاليكم على ما ورد به
يشكل اتفاقاً بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية في هذا الشأن .
والله أعلم أن يوفقنا لما فيه خير أمتنا وعزتها ، وأن يعيننا على تحقيق ما نصبو إليه
من قوة ومنعة .

وتفضلاً معاليكم بقبول تحياتي ووافر تقديرى

سعود الفيصل

وزير خارجية المملكة العربية السعودية

١٤٠٩/١٢/٢٩ هـ



الصديق العزيز سمو الأمير سعود الفيصل

وزير خارجية المملكة العربية السعودية

تحية عربية خالصة وبعد ،

يسرنى أن أكتب إلى سموكم ، بشأن رسالتكم السابق إرسالهما إلينا فى ١٤ سبتمبر ١٩٨٨ وفي ٦ أغسطس ١٩٨٩ اللتين تضمنت أولهما موقف المملكة العربية السعودية من جزيرتى تيران وصنافير فى مدخل خليج العقبة ، وحيث أشرتم سموكم إلى رغبة المملكة فى استعادة للجزيرتين ، وأن أى نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية ، تفرضها طبيعة وضع معين يستدعي أن تبقيا تحت إدارة مصر وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة ما هو جدير به من اهتمام وستنتظرون فيه بكل تبصر فى الأمور .

وتضمنت رسالتكم الثانية إشارة إلى الحديث الذى دار بيننا فى نيويورك بتاريخ سبتمبر ١٩٨٨ وحيث عبرت لكم "عدم وجود اعتراض أو تحفظ لدينا فى مصر فيما يخص سيادة المملكة على هاتين الجزيرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصر الإقليمية والدولية التى تقتضى بعدم تواجد أية قوات عسكرية بهما" .. ثم تأكيد سموكم فى رسالتكم هذه أن حكومة المملكة السعودية لا تنوى خلق ظروف قد تؤثر على النهج الذى رسمته مصر الشقيقة لسياساتها الخارجية" ، فإننى أود أن أؤكد لسموكم العناصر الآتية :

- ١ - أن حكومة جمهورية مصر العربية تقر بسيادة جزيرتى تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية ، وأن مصر قامت فى الحقيقة بالتواجد فيهما فى عام ١٩٥٠ من أجل حمايتهما وتوفير الأمن لهما ، وأن ذلك قد تم بباركة من المملكة السعودية .

٢ - أن حكومة جمهورية مصر العربية فى موقفها من الجزيرتين ، تركز اهتمامها على ضرورة مراعاة عدم الإخلال بالتزامات مصر الإقليمية والدولية طبقاً للاتفاقيات الدولية التى أبرمتها بشأن إقرار السلام فى المنطقة والتى تقضى ، بعدم تواجد أية قوات عسكرية بالجزيرتين وحيث تتولى الشرطة المدنية المصرية المجهود بزوارق خفيفة مسلحة تسليحاً خفيفاً مهامها داخل المياه الإقليمية للمنطقة ، فضلاً عن تمركز القوة متعددة الجنسيات فى هذه المنطقة .

٣ - أن جمهورية مصر العربية فى ضوء الظروف المحيطة بالجزيرتين ، تطلب من شقيقتها المملكة العربية السعودية أن يستمر بقاء الجزيرتين تحت الإدارة المصرية وذلك بصفة مؤقتة إلى حين استقرار الأوضاع فى المنطقة .

الأخ الصديق

أود أن أؤكد لسموكم ، أننا ننظر هنا فى مصر إلى تدعيم علاقات بلدنا الشقيقين بكل الاهتمام . كما أننا نسعى إلى توفير كل السبل التى تكفل تحقيق دفعة قوية فى هذا الاتجاه ، وإنى على ثقة من أن المستقبل سيحمل لهذه العلاقات التاريخية بين الشعبين السعودى والمصرى كل الخير ، وسوف يبقى مصير الشعبين والبلدين مرتبطاً برباط وثيق من الأخوة الوطيدة والاحترام المتبادل ، والسعى الدؤوب إلى خدمة مصالح الأمة العربية وعزتها .

وإنى إذ أنتهز هذه الفرصة لكي أعبر لكم عن عظيم التقدير والاحترام ، أتمنى لكم موافر الصحة والسعادة ، وأسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير أمتنا وتقدمها .

وتفضلو بقبول فائق التقدير والاحترام

د . أحمد عصمت عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٦ من شهر شعبان ١٤١٠ هـ - الموافق ٣ مارس ١٩٩٠

التاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ
الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م

دولة رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية

المهندس / شريف إسماعيل محمد - حفظه الله -

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد :

يسرنا أن نبعث إلى دولتكم أطيب تحياتنا الأخوية مقرونة بأصدق الأمنيات بدوام الصحة والعافية ، وللشعب المصرى الشقيق بوافر الرخاء والإزدهار ، وأن يديم على بلدنا نعمة الأمن والاستقرار ، مؤكدين على الروابط الأخوية المتينة والعلاقات الوثيقة التي تجمع بين البلدين والشعبين الشقيقين .

وبناسبة توقيع اتفاقية تعين الحدود البحرية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية يوم الجمعة ١٤٣٧ هـ الموافق ٨ أبريل ٢٠١٦ م ، فإن المملكة العربية السعودية تؤكد على التزامها بأحكام القانون الدولي ، وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م ، المصادق عليها بالمرسوم الملكي رقم (١٧) وتاريخ ١٤١٦/٩/١١ هـ بما في ذلك تأكيدها على المبادئ الآتية :

- ١ - استمرار التزامها بالتعامل مع مضيق ثيران بوصفه مجرى مائي دولى مفتوح - بما يتفق وأحكام القانون الدولى - أمام كافة الدول للملاحة البحرية وبدون أي معوقات أو عقبات والحفاظ على الترتيبات والممارسات المعمول بها في المضيق ، كما تلتزم بحق المرور - وفقاً لأحكام القانون الدولى - عبر خليج العقبة أمام كافة الدول .
- ٢ - لن يتم استخدام جزيرتى ثيران وصنافر فى دعم أو تحطيط أو تنفيذ أي عمل عسكري .
- ٣ - قصر الوجود الأمنى فى جزيرتى ثيران وصنافر على الأجهزة الأمنية - غير العسكرية - بما في ذلك حرس الحدود .

٤ - س يتم الاتفاق على ترتيبات بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية - فور توقيع اتفاقية تعين الحدود البحرية بين البلدين - تتضمن كافة الأحكام المتعلقة بمهام القوات متعددة الجنسيات والمراقبين ، فى شأن الجزرتين (ثيران وصنافر) بما يكفل تحقيق الهدف من تواجدها ، وسيعمل بتلك الترتيبات من تاريخ نفاذ الاتفاقية المشار إليها .

٥ - التعاون والتنسيق بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية لإنفاذ - كل فيما يخصه - الالتزامات المتصلة بهما فى مضيق ثيران .
وآمل من دولتكم اتخاذ ما ترونـه لازما حيال ما أشير إليه أعلاه .
سائلـين الله سبحانه وتعالـى أن يوفـقـنا جمـيعـاً لما فيه خـيرـ الـبـلـدـيـنـ وـالـشـعـبـيـنـ الشـقـيقـيـنـ ،
وأن يعينـنا - فى ظـلـ توجـيهـاتـ قـيـادـتـىـ الـبـلـدـيـنـ - عـلـىـ الـعـمـلـ لـمـاـ يـحـقـقـ مـزـيدـاـ مـنـ رـقـىـ
أـمـنـتـاـ الـعـرـبـيـةـ وـالـإـسـلـامـيـةـ وـرـفـعـتـهاـ وـعـزـتـهاـ .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ولي ولـى العـهـدـ

النائب الثاني لـرئيس مجلس الوزراء

وزير الدفاع



Date May 2016

Excellency,

With reference to the Treaty of Peace dated 26 March 1979, its annexes, the Multinational Force and Observes Protocol dated 3 August 1981 and all related signed understandings between our two countries, I have the honor to address this letter to Your Excellency in your capacity as Minister of Foreign Affairs.

I also have the honor to inform Your Excellency that the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the Kingdom of Saudi Arabia have signed on 8 April 2016 an Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries.

In view of the consequences of this Agreement, upon its entry into force, as regards the Strait of Tiran and Islands of Tiran and Sanafir, I enclose herewith the letter received from His Royal Highness Mohammed bin Salman bin Abdulaziz al-Saud, Deputy Crown Prince of the Kingdom of Saudi Arabia, Second Deputy Prime Minister and Minister of Defense, addressed to His Excellency Mr. Sherief Ismail, Prime Minister of the Arab Republic of Egypt, regarding the obligations that the Government of the Kingdom of Saudi Arabia has committed to undertake unilaterally.

I look forward to receiving Your Excellency's acceptance of the content of the attached letter, as the Kingdom of Saudi Arabia's recognition of and adherence to the existing arrangements relating to the Strait of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir.

I avail myself of this opportunity of renew to Your Excellency the assurances of my highest consideration.

Sincerely,

Sameh Shoukry

Minister of Foreign Affairs

The Arab Republic of Egypt

His Excellency, Benjamin Netanyahu

Prime Minister of the State of Israel

Minister of Foreign Affairs



التاريخ مايو ٢٠١٦

صاحب السعادة ،

بالإشارة إلى معايدة السلام الموقعة في ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، وملحقها ، وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمارقين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ وجميع التفاهمات ذات الصلة الموقعة بين بلدانا ، يشرفني أن أوجه لسعادتكم هذا الخطاب بصفتكم وزير الخارجية .
كما يشرفني أيضاً أن أحيط سعادتكم علمًا بأن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية قد وقعتا في ٨ أبريل ٢٠١٦ اتفاقية ترسيم حدودهما البحرية .

على ضوء تبعات هذه الاتفاقية ، عند دخولها حيز النفاذ ، فيما يخص مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير ، أرفق مع هذا الخطاب الذي تم تلقيه من صاحب السمو الملكي محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ، ولـى العهد بالملكة العربية السعودية ، النائب الثاني لرئيس الوزراء ووزير الدفاع ، الموجه لسعادة السيد شريف إسماعيل ، رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية ، بشأن الالتزامات التي تعهدت حكومة المملكة العربية السعودية بشكل أحادي بالوفاء بها .

إنى أتطلع لتلقى قبول سعادتكم لضمون الخطاب المرفق ، باعتباره اعترافاً من المملكة العربية السعودية والتزاماً منها بالترتيبات القائمة فيما يخص مضيق تiran وجزيرتي تيران وصنافير .

أنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتبارى .

سعادة ، بنiamin Netanyahu

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

سامح شكري

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

Date : 18 December 2016

Excellency,

I have the honor to address this Letter to Your Excellency in your capacity as Minister of Foreign Affairs of the State of Israel, and further to my previous Letter dated May 2016, I take this opportunity to confirm the Arab Republic of Egypt's enduring commitment to the Treaty of Peace dated 26 March 1979 its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol dated 3 August 1981, and all related understandings between our two countries.

Your Excellency will recall that in my aforementioned Letter I had informed you that the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the Kingdom of Saudi Arabia signed, of 8 April 2016, an Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries (attached). In view of the consequences of this Agreement with regard to the Strait of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir, and upon its entry into force, the Kingdom of Saudi Arabia shall assume possession of the islands.

Your Excellency will also recall that I transmitted to you the Letter (attached) received from His Royal Highness Mohammed bin Salman bin Abdulaziz Al-Saud, Deputy Crown Prince of the Kingdom of Saudi Arabia, Second Deputy Prime Minister and Minister of Defense,

addressed to His Excellency Mr. Sherief Ismail, Prime Minister of the Arab Republic of Egypt, regarding the obligations that the Government of the Kingdom of Saudi Arabia has committed to undertake unilaterally, as regards the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba.

I would like to inform Your Excellency that further to the abovementioned Letter of the Kingdom of Saudi Arabia, the Arab Republic of Egypt and the Kingdom of Saudi Arabia intend to sign the attached Agreement Regarding Arrangements between the two Governments concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir (hereinafter referred to as the Agreement), which stipulated the Kingdom of Saudi Arabia's undertaking to implement all obligations of the Arab Republic of Egypt, including treatises, protocols and annexes, and other arrangements regarding the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba.

I would like to assure Your Excellency that the Arab Republic of Egypt will not consent to any amendment to the Agreement without the prior formal consent of the Government of Israel.

I look forward to receiving Your Excellency's acknowledgment of the content of my Letter, and the documents contained herein, including the attached Agreements.

Upon our Exchange of Letters in this regard, the Arab Republic of Egypt shall transmit this Exchange of Letters and the signed Agreement, after its entry into force, to the Multinational Force and Observers to take the necessary measures for implementation.

I avail myself of this opportunity to renew to your Excellency the assurances of my highest consideration.

Sincerely,

Sameh Shoukry

Minister of Foreign Affairs

The Arab Republic of Egypt

His Excellency, Benjamin Netanyahu

Prime Minister of the State of Israel

Minister of Foreign Affairs



التاريخ : ١٨ ديسمبر ٢٠١٦

صاحب السعادة ،

يشرفني أن أوجه هذا الخطاب لسعادتكم بصفتكم وزير خارجية دولة إسرائيل ، وإحاطاً بخطابي السابق المؤرخ مايو ٢٠١٦ ، أنتهز هذه الفرصة لأؤكد الالتزام الشابت لمصر العربية بمعاهدة السلام المؤرخة ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، وملحقها ، وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ ، وجميع التفاهمات ذات الصلة الموقعة بين بلدينا .

ستستذكرون سعادتكم أنه في خطابي المشار إليه عاليه كنت قد أحطكم علمًا بأن جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية وقعتا ، في ٨ أبريل ٢٠١٦ ، اتفاقية ترسيم حدودهما البحرية (مرفق) . على ضوء تبعات هذه الاتفاقية فيما يخص مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير ، وعند دخولها حيز النفاذ ، فإن المملكة العربية السعودية سوف تتطلع بحيازة الجزيرتين .

ستستذكرون سعادتكم أيضًا أنى أرسلتُ إليكم الخطاب (المرفق) الذى تم تلقيه من صاحب السمو الملكي محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ، ولـى ولـى العهد بالملكة العربية السعودية ، النائب الثاني لرئيس الوزراء وزير الدفاع ، الموجه إلى سعادة السيد شريف إسماعيل ، رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية ، بشأن الالتزامات التى تعهدت حكومة المملكة العربية السعودية بشكل أحادى بالوفاء بها ، فيما يخص مضيق تيران ، وجزيرتى تيران وصنافير وخليج العقبة .

أود أن أحيط سعادتكم علمًا بأنه إحاطاً بخطاب المملكة العربية السعودية المشار إليه عاليه ، فإن جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية يعتزمان توقيع الاتفاقية المرفقة المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهام القوة متعددة الجنسيات والمراقبين فى

مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير (المشار إليه أدناه باسم الاتفاقية) ، والتي تنص على تعهد المملكة العربية السعودية بتنفيذ جميع التزامات جمهورية مصر العربية ، بما في ذلك المعاهدات ، والبروتوكولات والملاحق ، والترتيبات الأخرى فيما يخص مضيق تيران ، وجزيرتي تيران وصنافير وخليج العقبة .

أودُّ أن أؤكِّد لسعادتكم أن جمهورية مصر العربية لن تقبل بأى تعديل على الاتفاقية دون القبول الرسمي المسبق لحكومة إسرائيل .

أتطلع لتلقى إقرار سعادتكم بضمون خطابي ، والوثائق المتضمنة طيه ، بما في ذلك الاتفاقيات المرفقة .

عند تبادلنا الخطابات في هذا الشأن ، ستنقل جمهورية مصر العربية هذا التبادل للخطابات والاتفاقية الموقعة ، بعد دخولها حيز النفاذ ، إلى القوة متعددة الجنسيات والمراقبين لاتخاذ الإجراءات الازمة للتنفيذ .

أنهَّز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتبارى

سامح شكري

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

سعادة ، بنiamin Netanyahu

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

December 19, 2016

Excellency,

I wish to refer to your letter dated 18 December 2016, and the documents attached therein, concerning the Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries, signed by the ARE and the KSA on 8 April 2016, and the draft Agreement Regarding Arrangements between the two Governments Concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir.

In this context, I take note of your letter's reference to the enduring commitment of the ARE to the Treaty of Peace, dated 26 March 1979, its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol dated 3 August 1981, and all related understandings between our two countries, as well to the commitment of the KSA regarding the implementation of all obligations of the ARE, including treaties, protocols and annexes, and other arrangements, regarding the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba. I also take note of your assurance that no amendment will be made to the Agreement Regarding Arrangements between the two Governments Concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir without the prior formal consent of the GOI.

In light of the above, I acknowledge the content of your letter, and the documents contained therein, including the attached agreements, and affirm our position that these documents will not be considered a violation of the Treaty of Peace, its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol and all related understandings between our two countries.

I avail myself of this opportunity to renew to Your Excellency the assurances of my highest consideration.

Sincerely,

Benjamin Netanyahu

Prime Minister of the State of Israel

Minister of Foreign Affairs

His Excellency, Sameh Shoukry

Minister of Foreign Affairs

The Arab Republic of Egypt



٢٠١٦ ديسمبر ١٩

صاحب السعادة ،

أودُّ أن أشير إلى خطابكم المؤرخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٦ ، والوثائق المرفقة به ، فيما يخص اتفاقية ترسيم حدودهما البحرية بين جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية الموقعة في ٨ أبريل ٢٠١٦ ، ومشروع الاتفاقية المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهمة القوة متعددة الجنسيات والمراقبين في مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير .

في هذا السياق ، آخذ علمًا بإشارة خطابكم إلى الالتزام الشات بجمهورية مصر العربية بمعاهدة السلام ، المؤرخة ٢٦ مارس ١٩٧٩ وملحقها ، وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ ، وجميع التفاهمات ذات الصلة بين بلدينا ، وكذا بالتزام المملكة العربية السعودية فيما يخص تنفيذ جميع التزامات جمهورية مصر العربية ، بما في ذلك المعاهدات ، والبروتوكولات والملحق ، والترتيبات الأخرى ، بشأن مضيق تيران ، وجزيرتي تيران وصنافير وخليج العقبة . كما آخذ علمًا بتأكيدكم أنه ما من تعديل سيتم إجراؤه على الاتفاقية المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهمة القوة متعددة الجنسيات والمراقبين في مضيق تiran وجزيرتي تiran وصنافير دون القبول الرسمي المسبق لحكومة دولة إسرائيل .

على ضوء ما تقدم ، أقر بضمون خطابكم ، والوثائق المتضمنة طيه ، بما في ذلك الاتفاقيات المرفقة ، وأؤكد موقفنا أن هذه الوثائق لن يتم اعتبارها انتهاكاً لمعاهدة السلام ، وملحقها وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين وجميع التفاهمات ذات الصلة بين بلدانا .

أنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتباري .

بنيامين نتنياهو

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

سامح شكري

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

السيد المهندس / شريف إسماعيل

رئيس مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد

فأود الإحاطة بأن مجلس النواب قد وافق بجلسته المعقودة يوم الأربعاء ١٤ من يونيو سنة ٢٠١٧ ، على اتفاقية تعين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ من أبريل سنة ٢٠١٦ ، والخطابات المتبادلة ذات الصلة ، نأمل من سيادتكم التفضل بالعلم وباتخاذ اللازم نحو تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية والتوجيه بما يلزم لذلك كله من إجراءات .

وتقضوا بقبول فائق الاحترام .

٢٠١٧/٦/١٤

رئيس مجلس النواب

دكتور على عبد العال



باسم الشعب

عبد الفتاح السيسي

رئيس جمهورية مصر العربية

بعد الإطلاع على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية
والمملكة العربية السعودية ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ، والخطابات المتبادلة

بشأنها ، وأمرفق نصها بهذه الوثيقة ، وبعد موافقة مجلس النواب :

وحيث إننا نوافق على هذه الاتفاقية والخطابات المتبادلة بشأنها في جميع أحكامها ،

وحكماً حكماً :

لذا ، نعلن بمقتضى هذه الوثيقة ، أننا نقبلها ، ونؤيدها ، ونصدق عليها .

وإشهاداً على ذلك ، وقعنا هذه الوثيقة ، وأمرنا بوضع خاتم الجمهورية عليها .

القاهرة في : ٢٢ رمضان ١٤٣٨ هـ

الموافق : ٢٠١٧/٦/١٧ م

وزير الخارجية

(إمضاء)



قرار وزير الخارجية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم (٦٠٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٩ بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ، والخطابات المتبادلة بشأنها ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٧ ؛

قرار:

(مادة وحيدة)

تُنشر في الجريدة الرسمية الوثائق التالية :

١ - القرار الجمهوري رقم (٦٠٧) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٢٩ بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والملكة العربية السعودية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ، والخطابات المتبادلة التالي بيانها :

(أ) الخطاب الموجه من الأمير / سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية

السعودية إلى الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء

وزير خارجية جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩٨٨/٩/١٤

(ب) الخطاب الموجه من الأمير / سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية

السعودية إلى الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء

وزير خارجية جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩٨٩/٨/١

(ج) الخطاب الموجه من الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية جمهورية مصر العربية إلى الأمير / سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية السعودية بتاريخ ١٩٩٠ / ٣ / ٣

(د) الخطاب الموجه من الأمير / محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ولد ولد العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع بالملكة العربية السعودية إلى المهندس / شريف إسماعيل محمد رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٠١٦ / ٤ / ٨

(ه) الخطاب الموجه من السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية جمهورية مصر العربية إلى السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ، بصفته وزيرًا للخارجية ، فى مايو ٢٠١٦

(و) الخطاب الموجه من السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية جمهورية مصر العربية إلى السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ، بصفته وزيرًا للخارجية ، بتاريخ ٢٠١٦ / ١٢ / ١٨

(ز) الخطاب الموجه من السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ، بصفته وزيرًا للخارجية ، إلى السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٠١٦ / ١٢ / ١٩

٢ - كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧ / ٦ / ١٤ بشأن موافقة المجلس على الاتفاقية والخطابات المتبادلة بشأنها .

٣ - وثيقة تصديق السيد رئيس الجمهورية على هذه الاتفاقية والخطابات المتبادلة بشأنها .

٤ - اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والملكة العربية

ال سعودية ، و الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨

ويُعمل باتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والملكة العربية

ال سعودية اعتباراً من ٢٠١٧/٧/٢

صدر بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩

وزير الخارجية

سامح شكري



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠١٧/٧/١٦ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين السيد القاضي / زكريا عبد العزيز عثمان على - النائب العام المساعد مدير التفتيش القضائي للنيابة العامة ، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

يُندب السيد القاضي / زكريا عبد العزيز عثمان على - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون مكافحة الفساد وشكاوى المواطنين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(المافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية :

وعلى حكم مجلس تأديب أعضاء هيئة النيابة الإدارية في الدعوى رقم (٤) لسنة ٢٠١٧ :

تأديب الصادر بجلسة ٢٠١٧/٥/٢١ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

يُعزل السيد / محمد حامد أبو العلا الشريف - نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية

من وظيفته .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(المافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى حكم مجلس تأديب أعضاء هيئة قضايا الدولة في دعوى الصلاحية رقم (٣)

لسنة ٢٠١٦ الصادر بجلسة ٢٠١٧/٥/٦ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

يُعزل السيد / أحمد محمد مصباح عيسى - النائب بهيئة قضايا الدولة ، من وظيفته .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة في دعوى الصلاحية رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٦

بجلسته المعقودة في ٢٠١٧/٤/٢٤ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / وائل نبيل طه محمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة أسوان الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التنمية المحلية ، تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠١٧

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة في دعوى الصلاحية رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦

بجلسته المعقودة في ٢٠١٧/٣/٢٧ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / عادل طلعت عبد الخالق طلعت حسن شعبان - الرئيس من الفئة (أ)
بحكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة الصحة والسكان ،
تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة المناصافور الابتدائية رقم (١١) بالرقم التعريفي (١٣٠٧١٦٨)، الكائن بحوض الغابة نمرة (٢٣) قسم أول - بناحية المناصافور - مركز ديرب نجم بمحافظة الشرقية، والبالغ مساحته (٤٠,٩٧٠) متر مربع بعد الارتداد تقربياً، والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطى الإجمالي والكشف المرفق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد رئيس الجمهورية

الموضوع :

بشأن نزع ملكية مدرسة المناصافور الابتدائية رقم (١١) بالرقم التعريفي (١٣٠٧١٦٨) بمحافظة الشرقية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة المناصافور الابتدائية رقم (١١) بالرقم التعريفي (١٣٠٧١٦٨) التابعة لإدارة ديرب نجم بمحافظة الشرقية ؛ لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ نظراً لخطورة حالتها الإنسانية ، وهى كائنة بحوض الغابة - غرة (٢٣) - قسم أول - بناحية المناصافور - مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية .

٣ - تبلغ مساحة كامل أرض ومبانى العقار الذي تشغله المدرسة (١٠٦٣,٨٠) م٢ تقريباً
قبل الارتداد ، وبعد الارتداد (٤٠,٤٠) م٢ تقريباً ، والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة ،

وحدوده كالتالى :

الحد الشمالي : جار سكنى، بطول (٣٠,٢٥) م منكسرأً، وبعد الارتداد (٤٠,٢٤) م ، ثم يقبل بحوضه بطول (٥,٦) م ، ثم يشرق بطول (١٦) م ، وبعد الارتداد (١٤,٧٥) م .

الحد الشرقي : شارع بحوضه ، بطول (٢٢) م ، وبعد الارتداد (٢١) م .

الحد القبلى : شارع بحوضه ، بطول (٤١,٣٥) م ، وبعد الارتداد (٣٩,٢٠) م .

الحد الغربى : فاصل حوضين بطول (٢٨) م ، وبعد الارتداد (٢٧) م (شارع) .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١)

٤ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٨ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ونزع ملكية بعض المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢)

٥ - تم سداد التعويض الابتدائي ، وإيداعه خزانة مديرية المساحة بالشرقية (الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية) بمبلغ وقدره (١٠٦٣٨٠) جنيهاً (فقط مائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانون جنيهاً مصرياً لا غير) بوجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (١٨٨٦١٧٦٠٠٦٥٤٠) بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٦

الرأي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، قد نص في مادته الأولى على أنه : [تعدد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظرًا للحاجة الماسة للمدرسة المذكورة؛ حيث إنها تقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار الجمهوري المرفق؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي

نقد

٢٠١٧/٨/٣

بيان رقم (١) بالجريدة الرسمية (العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧) - مساحتها ٦٧٧٦ متر مربع
والذى يحده بـ: شارع العزاء بالجهة الشمالية، شارع الملاصق بالجهة الشرقية، شارع العزاء بالجهة الغربية، وشارع العزاء بالجهة الجنوبية.

اسماء الائالت المقاومين	بالموضع المختار	المساحة	بيان	المساحون	علاء الاموال
١- دولة / محمد السيد كامل	مدرسية الشاصافر	٤٩٠٠ متر مربع	١- لمنطقة	١- لمنطقة	١- لمنطقة
٢- دولة / عبد العظيم موسى	جدة الزيسته	٥٠٠ متر مربع	٢- لمنطقة	٢- لمنطقة	٢- لمنطقة
٣- دولة / سعید عطية خالد	الريمة والمعز	٦٠٠ متر مربع	٣- لمنطقة	٣- لمنطقة	٣- لمنطقة
٤- دولة / احمد السيد سالم	والبلالة بصوص	٦٠٠ متر مربع	٤- لمنطقة	٤- لمنطقة	٤- لمنطقة
٥- دولة / محمد نعيم سعيد	الذئبه لسرية ٢٣	٦٠٠ متر مربع	٥- دولة	٥- دولة	٥- دولة
المنطقة -	المنطقة -	٦٠٠ متر مربع			
١- السيد محمد كامل	بازل العلو	٦٠٠ متر مربع			
٢- موسى محمد كامل					
٣- عبد الفتاح محمد كامل					
المنطقة مملكة جهنم	المنطقة مملكة جهنم	٦٠٠ متر مربع			
١- موسى محمد كامل					
٢- موسى محمد كامل					
٣- عبد الفتاح محمد كامل					






بيان رقم (١)
العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

بيان رقم (١)
العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

بيان رقم (١)
العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧

مطابق

 	٢٨٣٧٦ مدرسة المناصور ا ب 1307168 
	٢٠١٧ المساحة قبل التسلیم = ٢٠ ١٠٦٣.٨٠ المساحة بعد التنظیم = ٢٠ ٩٧٠.٤٠ مسحورة فلسطين لـ ج.م ٢٠١٧/١٢/٢٣ سلطنة عمان 

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية ذات

الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٨ لسنة ٢٠١٥ الصادر بإنشاء

مدينة المنصورة الجديدة؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٤٦٥١٠٤ فدان ، تعادل ٤٠٠٠ م٢١٤٤٣٠ م^٢ من الأرضى المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد (مدينة المنصورة الجديدة) مع احتفاظ القوات المسلحة بملكية عدد (٥) موقع عسكرية بمساحة إجمالية قدرها ١٥٩,٥ فدان داخل حدود المدينة الجديدة .

(المادة الثانية)

تخصص هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة نسبة (١٥٪) من فائض مبيعات مشروعات التنمية (أراضٍ - عقارات) فى المجتمع العمرانى الجديد المشار إليه فى المادة الأولى لصالح محافظة الدقهلية .

(المادة الثالثة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .


(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار :

(المادة الأولى)

يعامل صاحب السمو الأمير / صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت -
المعاملة المقررة للمصريين في تطبيق أحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ المشار إليه ،
وذلك بخصوص تملك قطع الأراضي الآتية :

أولاً : قطعة أرض مساحتها (٦٦ فدانًا و٤ قاراتٍ و٦٦ سهماً) بحوض خارج الزمام
المستجد الشرقي / ٩ قسم أول وحالياً ٢١ بناحية قصاصين الشرق - مركز الحسينية -
محافظة الشرقية ، والمشترأة من السيد / محسن إسماعيل محمد أبو العزم ، مالك هذه
الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٤٢٢ بتاريخ ٢٠٠١١/١١/١٩٩٠ شهر عقاري الزقازيق -
محافظة الشرقية .

ثانياً : قطعة أرض مساحتها (١٢٨ فدانًا) بحوض خارج الزمام المستجد رقم ٩
قسم ٢١ بناحية قصاصين الشرق - مركز الحسينية - محافظة الشرقية ، والمشترأة
من السادة / صلاح محمد السروى وسعاد صلاح محمد السروى وهدى صلاح محمد السروى
وتيسير أحمد سيد عبد المجيد المالكين لهذه الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٣٣٦٢
بتاريخ ١٩٩٠/١١/٩ شهر عقاري الزقازيق - محافظة الشرقية .

ثالثاً : قطعة أرض مساحتها (٢٩ فداناً وقيراط واحد) كائنة بزمام المنير - مشتول السوق - مركز بلبيس - محافظة الشرقية ، والمشترأة من السيد / صريح محمد أحمد السروى مالك هذه الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٢١٤٥ بتاريخ ٢٤/٤/١٩٨٢ شهر عقاري الزقازيق - محافظة الشرقية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م)

عبد الفتاح السيسي



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليادائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٠٦١٠

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٧/٥/٢؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل تاريخ أقدمية السيد / وليد حسن صالح حسن - المستشار المساعد من الفئة (ب)

بهيئة قضايا الدولة ، بالهيئة لتكون من ١٠/٨/٢٠١٤ - تاريخ صدور القرار الجمهوري

رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠١٤ ويُعدل ترتيب أقدميته بها ليكون تاليًا للسيد / أحمد عبد الهادى

عبد الرحمن محمد ، وسابقًا على السيد / محمد أحمد عبد العليم محمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا في الطعنين رقمي ٣٤٩٧٨ لسنة ٥٥ ق.ع.

٣٨٩٨٢ لسنة ٥٩ ق.ع؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/٣؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

قرار:

(المادة الأولى)

تُرد أقدمية الأستاذ / مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] في درجة رئيس نيابة من الفئة (ب) إلى تاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ ٢٠١٣ تاريخ ترقية زملائه بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لسنة ٢٠١٣ على أن يكون ترتيبه تاليًا للأستاذة / حنان حسني حسن على المصري ، وسابقًا للأستاذة / داليا عبد الهادي حسين إبراهيم حسن .

(المادة الثانية)

تُرد أقدمية الأستاذ / مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] في درجة رئيس نيابة من الفئة (أ) إلى تاريخ ٢٠١٥/٦/٢٨ ٢٠١٥ تاريخ ترقية زملائه بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠١٥ على أن يكون ترتيبه تاليًا للأستاذة / حنان حسني حسن على المصري ، وسابقًا للأستاذة / داليا عبد الهادي حسين إبراهيم حسن .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/٣ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية المستشار / محمد كمال أحمد شلبي - في وظيفة وكيل عام أول ب الهيئة
الإدارية ، إلى ٢٠١٥/٨/٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦
لسنة ٢٠١٥ - ليكون أول المعينين في هذه الدرجة ، وسابقاً للمستشار / أشرف أبو السادات
بدير أبو المجد - وذلك اعتباراً من ٢٠١٥/٦/٢٨ - تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة
الإدارية ، مع ترقية العضو المذكور وإعادة ترتيب أقدميته بين أقرانه في وظيفة نائب
رئيس الهيئة اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية في ٢٠١٦/٨/٣٠ -
أسوة بأقرانه الصادر بشأنهم قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٦ على أن يكون
لاحقاً للمستشار / هشام محمد نزيه اليماني السكري ، وسابقاً على المستشار / أشرف
أبو السادات بدير أبو المجد .

(المادة الثانية)

تُرجع أقدمية المستشار / وليد عثمان عبد الحميد عبد الرءوف - في وظيفة وكيل عام بهيئة النيابة الإدارية ، إلى ٢٠١٤/٨/٢٠ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠١٤ - ليكون لاحقاً للمستشار / نهى شوكت راتب هاشم ، وسابقاً للمستشار / تامر محمود محمود الشحات - وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٦/٢٨ - تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية ، مع ترقية العضو المذكور وإعادة ترتيب أقدميته بين أقرانه في وظيفة وكيل عام أول اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية في ٢٠١٦/٦/٢٢ أسوة بأقرانه الصادر بشأنهم قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٨ لسنة ٢٠١٦ على أن يكون لاحقاً للمستشار / نهى شوكت راتب هاشم ، وسابقاً على المستشار / تامر محمود محمود الشحات .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٨ بتخصيص الأراضي اللازمة

لإنشاء مدينة ١٥ مايو :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لتخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

وفق على إعادة تخصيص مساحة ٦٠٩٩,٦ فدان تعادل ٢٥٦٢٣٩٢م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ، منها مساحة ٤٠١٤ فدان نقلًا من الأراضي المملوكة للقوات المسلحة ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقتين ، لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، لاستخدامها كمجتمع عمرانى جديد فى التوسع العمرانى لمدينة ١٥ مايو .

(المادة الثانية)

تضمن هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المخطط التفصيلي للمشروع نسبة (١٠٪) من مساحة الـ ٤٠١٤ فدان المشار إليها بالمادة الأولى ، مرفقة ، تخصص لصالح جهاز مشروعات أراضي القوات المسلحة بدون مقابل .

(المادة الثالثة)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ذى القعده سنة ١٤٣٨هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار مجلس الوزراء

رقم ٦ لسنة ٢٠١٧

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / إحسان إسماعيل جبر القراء - السابق

اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل

بجهازها الأمني دون ترخيص سابق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذي القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة .١٠٠٠ م٢ ، بحى المعصرة ، حدائق حلوان - محافظة القاهرة ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة ، لإقامة مركز طبى شامل عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م).


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة القاهرة
الادارة الهندسية للأعمال



جزء من الخريطة الصناعية (٢٠٢) (٢٠٣)
الموقع العام للقطعة الأرض الكائنة بمنطقة المصورة- حدائق طهوان والمطلوب تخصيصها لصالح وزارة الصحة
لإقامة مركز طبي شامل عليها بمساحة ... متر تقريباً و المبرأة بالطبيعة



الكرنك

المندوب والابمداد بصفته مندوب ادارة الرفع و الميزانية
طبقاً لمحضر المعاينة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٩
و المرفق بكتاب الادارة العامة للخطابة و التنمية العمرانية
الوارد للادارة برقم ١١٧٨ بتاريخ ٢٠١٧/٢/٩

المسطوح تحت الميز و الزراعة و المبرأة بالطبيعة
مع مراعاة خطوط التنظيم المعقدة و الاستخدام المعتمد



وزير الزراعة والرى
وزير الادارة الهندسية
الى رئيس مجلس الوزراء

الى رئيس

وزير

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القاهرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعتي أرض من أملاك الدولة الخاصة ، الواقعتين خلف جمعية السيدة نفيسة على شارع رايل بعين حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة ، وذلك على النحو التالي :

الأولى : بمساحة ٣٠٤ فدان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مجمع مدارس عليها .

الثانية : بمساحة ٢٣٣٠٠ م٢ ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، لإقامة مركز طبي عليها . وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الجيزة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٠٠٨٠٢م^٢ بناحية وراق العرب والموازية لمحطة وراق العرب - ضمن مصرف الهنادوه والمُستغنى عنها من وزارة الري - بمحافظة الجيزة ، بالجانب ، لصالح هيئة النقل العام ، لإقامة موقف أتوبيس عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

٢٠١٧/٩/٣٥ رقم

د. نبيل أدهم بخليل صدقي - ٢٠٠٢١١٨٠٢
دكتور تعيينه سكرتير رئيس مجلس التعليم العالي في منصبه
من إسماعيل مراد باسمه العامل بالدور بالخط



الموافق العاشر والعشرين من شهر سبتمبر
العام Two thousand and fifteen (ستة عشر)
جامعة

الاستاذ
شارع

الدكتور ابراهيم

برهم

نبيل

بخليل

صدقي

دكتور

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ أسوان :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٧٦٠ م٢ ، بناحية نجع الفلاح والعمارات بقرية الجعافرة - مركز دراو بمحافظة أسوان ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة ، لإقامة ملعب شباب ومبني إداري عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر		مدة ٦٥٠ دينار مدة ٦٥٠ دينار	
شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر			
شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر		شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر	
شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر		شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر	
شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر		شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر	
شهادة اسناد الرسمة المطبوعة لغير تسلیم لآخر			

الرسمة المطبوعة لغير
تسلیم لآخر

رسوم ٣٥٠ دينار

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٥٠٠٠م٢ ، بناحية الطريق الدائري (إسكندرية/ السلومن) بمراكز ومدنية مطروح بمحافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح مديرية أمن مطروح ، لإقامة سجن مركزي بمطروح عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة مطروح
بوركينوفطة مطروح
ادارة الاداره

**بيان رأي في لاقرئون لقترح لمنزه مطروح لتصنيع
مطروح (جع)- لمضخة ماء ماء (جع) فرع نهر النيل
(بروتوكول تمهيدية)
كرة بلاعطف لتفتيت
كتروكي رفع ماحتى توقيع لقترح تخصيص لـ تسليم الموانى (مدبوب به)
تمهيد سطح**

٢٠١٧/٥٤٥/٩٠	
أسلحة أسلحة خارج مصر (عراقي) - لمحنة بوركينوفطة طبقاً - سرقة والدها تجاه هرفة - <small>نافذ</small> <small>نافذ</small>	
<p>ادارة الاداره</p> <p>ادارة الاداره</p> <p style="margin-left: 50px;">ادارة الاداره</p> <p style="margin-left: 50px;">ادارة الاداره</p> <p>ادارة الاداره</p>	<p>استطلع</p>
التفاصيل المهمة	
اتفاقية الاعلان	

الحد البحري: تعاونه للاتفاقية الحد الشمالي: تعاونه للاتفاقية (٢٠١٧/٥٤٥/٩٠)
الحد القبلي: محمد الطهير بـ الحد الغربي: شال بـ مساحة (٢٠١٧/٥٤٥/٩٠)

* التخطيط المعاوني: (Handwritten signature)

* الاندماج: (Handwritten signature)

* تنسيق قانوني: (Handwritten signature)

* إدارة هندسة: هـ (Handwritten signature)

* رئيس اللجنة: (Handwritten signature)



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ قنا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ستة قارات (تبرع المواطن / أمين سليمان عبد القادر) بحضور عبد الله إسماعيل نمرة (١١) - نجع قطية - قرية السلامية - مركز نجع حمادى - محافظة قنا ، بالجانب ، لصالح مديرية الشئون الصحية ، لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

ما خططت

الموعد بلدي لقرير إسلام روى ٥٤٦/٧٣
رسور كردى لمن يتصدى لبعض قضاياه
المجلس، أوجهه إلى كل من يتصدى لبعض قضاياه
درؤهم. سكرتير المجلس يعلمه بذلك

العقل

الجامعة	الجامعة المفتوحة	جامعة عجمان
جامعة عجمان	جامعة عجمان	جامعة عجمان
جامعة عجمان	جامعة عجمان	جامعة عجمان
جامعة عجمان	جامعة عجمان	جامعة عجمان
جامعة عجمان	جامعة عجمان	جامعة عجمان

جامعة عجمان



جامعة عجمان



٢٠١٧/٨/١٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الأقصر :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة مساحة .٢٢٥م الكائنة بأرض

ترعة زيل الرمادى الملغاة المسلمة للوحدة المحلية لقرية الكيمان - مركز إسنا -

محافظة الأقصر ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة الكيمان

الإعدادية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل قرار



رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣٢ قراريط و١٦ سهماً) ،

بحوض ساحل العاصي ناحية شنيط الحرابوة الهجارة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ،

بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالشرقية ، لإقامة محطة رفع

صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

بياناته المستمرة
التي توجه بالتحليل بالغور

كركوك، قرية شنطة الرابعة

طريق اسكندر كفر صقر الحارث

الشيخ المصطفى أشرف أمبارك دولة

دانيال / صونج عاصم محمود + مرسى عبد العليم

السامي / فتح الرحمن + ميراتي وسيلة عذر حجا

الله

جوى / محمد داير لفاف محمد العيسى

قبل / فردوس زملاء دولة واعظ عيسى

احمد شناح العيسى

شرق / محمد عز الدين عز الدين

منى / محمد نجم الدين العيسى



الاستاذ العزيز السيد
وزير العدل

السيد



السيد العزيز السيد
وزير العدل



رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٧/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

١٣٠٨ - ٢٠١٧/٨/١٧ - ٢٠١٧/٢٥١١.

